

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠١٢ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظبني سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة .٤٧م٢ بقرية بياض العرب - مركزبني سويف - محافظةبني سويف ، بالمجان ، لصالح مديرية أوقافبني سويف ، والمقام عليها مسجد ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ١٦ شعبان سنة ١٤٤٠ هـ


(الموافق ٢٢ أبريل سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

شراطهم شرط صريح
لورقة التأمين عليهم العرب
لبيع الملاوي لـ لافر وبروكلي شرط صريح بـ شراءه ملاوي

شروع بالـ تأمين على حملة كروں وپھریں ملے مستقلہ - ۱۹۶۱ مامنہ
سید احمد علی دہلی نامہ! مکانہ میاں اے دو دلے لا! نامہ! سعیں الساہرین
بلجیٹ پیارا میر، العرب رہندے اُنھیں




چونا لفڑا دیا چاہا دیا چاہا ملکا

و تھلوا بیکرو دا فریض

کارل ایڈوارڈ

ATR



میاں اے دو دلے لا!
لے کریں اے دو دلے لا!
لے کریں اے دو دلے لا!

